7529 ـ هل يلزم الغسل من حصول الاستمتاع

السؤال

سؤالي هو متى يجب الغسل على المرأة بعد أن تكون مع زوجها ؟ الأهم : إذا لم يجامعا بعضهما جماعاً كاملاً وكل ما حدث أنه حصل بينهما شيء من الاستمتاع باستعمال اليد فقط فهل عليها غسل قبل صيامها اليوم التالي؟.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

يجب الغسل على الرجل والمرأة على حد سواء عند حصول أحد أمرين :

1. التقاء الختانين ، أي الإيلاج وهو حصول الجماع ، ولو لم يُنزلا . لقول النبي صلى الله عليه وسلم : (إذا التقى الختانان وغابت الحشفة ، فقد وجب الغسل ، أنزل أو لم ينزل) رواه أبو داود وهو في صحيح سنن أبي داود 209 .

2. الإنزال ولو بدون التقاء الختانين ، ولو كان بسبب الاستمتاع باليد ونحوها . لقول النبي صلى الله عليه وسلم : (إنما الماء من الماء) رواه مسلم 151 . أي إن الغسل يجب عند نزول الماء أي المني .

وأمّا الصيام فلا يلزم لصحّته أن يغتسل الإنسان من الجنابة قبل الفجر بل لو بدأ يوم الصيام وهو جُنُب فصيامه صحيح (يُنظر 70 مسألة في الصيام) وإنما عليه المبادرة إلى الغسل لإدراك صلاة الفجر .

والله تعالى أعلم وصلى الله على نبينا محمد .